



المملكة العربية السعودية  
وزارة الشؤون البلدية والقروية  
وكلة الوزارة للشئون البلدية  
الادارة العامة لصحة البيئة

## لائحة مصانع زيوت الطعام



## **المملكة العربية السعودية**

وزارة الشئون البلدية والقروية

وكالة الوزارة للشئون البلدية

الإدارة العامة لصحة البيئة

# النهاية

# مصنع زيوت الطعام

٢٠١٤ | ٦

٠٠٠٥٢

(ح) وزارة الشئون البلدية والقروية ، ١٤٢٦ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

وزارة الشئون البلدية والقروية، وكالة الوزارة للشئون البلدية،  
الإدارة العامة لصحة البيئة.

لائحة مصانع زيوت الطعام / وزارة الشئون البلدية والقروية،  
وكالة الوزارة للشئون البلدية، الإدارة العامة لصحة البيئة.

الرياض ، ١٤٢٦ هـ

٤٠ ص : سم

ردمك : ٧ - ٤٦ - ٩٩٦٠ - ٧١٠

١ - السعودية ، وزارة الشئون البلدية والقروية - قوانين وتشريعات

٢ - البلدية - قوانين وتشريعات - السعودية أ - العنوان

ديوبي ١٤٢٦/٤٤٢ ٣٥٤,٩٥٣١٥٩٨٠٢٦

رقم الإيداع : ١٤٢٦/٤٤٢

ردمك : ٧ - ٤٦ - ٩٩٦٠ - ٧١٠

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

## تقديم

انطلاقاً من توجيهات خادم الحرمين الشريفين رئيس مجلس الوزراء، وصاحب السمو الملكي ولبي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الحرس الوطني - القاضية بضرورة العمل الجاد والمكثف لرفع مستوى الأداء، بما في ذلك تحديث اللوائح والأنظمة لتواكب ما تشهده المملكة العربية السعودية من تقدم وتطور، وتساير أحدث ما يتوصل إليه العالم، مستفيداً في ذلك من تجارب الدول المتقدمة، ونظرًا لمسؤولية وزارة الشئون البلدية والقروية تجاه صحة وسلامة المستهلك (فيما يقع في نطاق اختصاصها من مهام وواجبات)، ووفق ما حدده نظام البلديات والقرى الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٥٠) وتاريخ ١٣٩٧/٢/٢١ هـ حيث جاء بال المادة (٤٨) من الباب الخامس من ذات النظام ما نصه: (يصدر وزير الشئون البلدية والقروية اللوائح والتعليمات التنفيذية لهذا النظام ...).

فإن الوزارة تقوم بمراجعة شاملة لجميع اللوائح والأنظمة بشكل عام، وتركز بشكل خاص على أنظمة وتعليمات صحة البيئة والصحة العامة، هادفة من ذلك لمراجعتها والعمل على تحديتها وتطويرها، وانتهت في هذا المجال إلى إعادة صياغتها وإضافة ما استجد، وبعد مراجعة لما هو مطبق في الدول المتقدمة.

إن هذه اللوائح تهدف بالدرجة الأولى للمحافظة على صحة وسلامة المستهلك، ويعنى بتطبيقها المستثمرون في مجال الأنشطة ذات العلاقة بالصحة العامة، ويشرف على تطبيقها الجهات المختصة من هذه الوزارة وفروعها. ولذا فإن هذه العناصر الثلاثة مسؤولة كاملاً عن تطبيقها، ويحتم الأمر عليها جميعاً التعاون لتحقيق الهدف من إصدارها.

نسأل الله - سبحانه وتعالى - أن ينفع بهذا الجهد، وأن يحقق أهدافه.. إنه خير مسؤول.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

متعب بن عبد العزيز

وزير الشئون البلدية والقروية

## أوامر الائحة

تعتبر زيوت الطعام من المواد الغذائية الهامة التي تستخدم في طهي الأغذية، وتميز بكونها سائلة عند درجة حرارة الغرفة العادية، كما تعتبر مصدراً هاماً لمجموعة الفيتامينات الذائبة في الدهن. وتهدف هذه الائحة إلى المحافظة على سلامة هذه الزيوت وحمايتها من التلوث وذلك باتباع احتياطات الأمان الكافية والالتزام بالشروط الصحية إلى أقصى درجة ممكنة في جميع أماكن إنتاجها وتداولها.

تحتوي هذه الائحة على ثلاثة أقسام رئيسية، يتناول القسم الأول الاشتراطات العامة التي يجب توافرها في هذه المصنع، وهي تعتبر شروطاً أساسية ملزمة لمن تراخيص البدء في مزاولة النشاط. بينما يوضح القسم الثاني الاشتراطات الخاصة التي تعتبر شروطاً أساسية يجب تطبيقها بكل دقة أثناء التشغيل. ويستعرض القسم الثالث الاشتراطات الصحية للعاملين في هذه المصنع، والتي يجب إتباعها والالتزام بها حفاظاً على صحة وسلامة الإنسان.

إن وكالة الوزارة للشئون البلدية في الوقت الذي تطالب فيه مزاولي هذا النشاط الالتزام بما ورد في هذه الائحة للمحافظة على سلامة الإنسان وصحته، لتنبع إلى التفاعل معها بإبداء الآراء والمقترنات من خلال موقع الوزارة على الإنترنت: [www.momra.gov.sa](http://www.momra.gov.sa)

والله ولبي التوفيق،

وكيل الوزارة للشئون البلدية

محمد بن علي آل الشيخ



## الفقر

٨	<b>الباب الأول: المجال والتعاريف</b>
٨	(مادة ١) : المجال
٨	(مادة ٢) : التعريف
١٤	<b>الباب الثاني: الاشتراطات العامة</b>
١٤	(مادة ٣) : عام
١٤	(مادة ٤) : الموقع والمساحة
١٥	(مادة ٥) : المباني
١٦	(مادة ٦) : الطرق وممرات السير الداخلية
١٦	(مادة ٧) : موقع تداول المواد الأولية والمنتجات النهائية
١٨	(مادة ٨) : المرافق والخدمات
٢٤	(مادة ٩) : أقسام المنشأة
٢٦	(مادة ١٠) : التجهيزات
٢٧	(مادة ١١) : التشغيل والصيانة
٢٨	(مادة ١٢) : الأمان والسلامة
٢٩	<b>الباب الثالث: الاشتراطات الخاصة</b>
٢٩	(مادة ١٣) : عام
٢٩	(مادة ١٤) : تداول وتخزين البذور الزيتية
٣٠	(مادة ١٥) : الاستخلاص بالمذيبات العضوية

٣٠	(مادة ١٦) : تكرير الزيت الخام
٣٠	(مادة ١٧) : معالجة الحموضة
٣١	(مادة ١٨) : (التبييض)
٣١	(مادة ١٩) : إزالة الشموع
٣٢	(مادة ٢٠) : إزالة الرائحة
٣٢	(مادة ٢١) : تخزين الزيت المكرر
٣٣	(مادة ٢٢) : مواد تعبئة الزيوت
٣٤	(مادة ٢٣) : التخزين النهائي
٣٤	(مادة ٢٤) : النظافة العامة
٣٥	(مادة ٢٥) : الترخيص
٣٥	(مادة ٢٦) : سجل الرقابة الصحية

٣٦	<b>الباب الرابع: العاملون</b>
٣٦	(مادة ٢٧) : استخراج الشهادات الصحية
٣٧	(مادة ٢٨) : صلاحية الشهادة الصحية
٣٧	(مادة ٢٩) : الأمراض المعدية والإصابات
٣٨	(مادة ٣٠) : المظهر والسلوك الشخصي
٣٩	(مادة ٣١) : التدريب على الشئون الصحية
٣٩	(مادة ٣٢) : الاحتياطات الخاصة بالزائرين

٣٩	<b>الباب الخامس: مراقبة تنفيذ اللائحة</b>
٣٩	(مادة ٣٣) : مراقبة تنفيذ اللائحة

# الباب الأول

## المجال والتعريف

### (مادة ١) : المجال

تسرى بنود هذه اللائحة على مصانع زيوت الطعام التي تقوم باستخلاص الزيت من مصادره وتكريره أو تلك المخصصة فقط لعمليات تكرير الزيت الخام المستورد من الخارج.

### (مادة ٢) : التعريف

في تطبيق بنود هذه اللائحة يقصد بالمصطلحات الآتية المعاني المبينة أمام كل منها:

**البذور الزيتية :**

بذور نباتية تمتاز بإرتفاع محتواها من الزيت مثل القطن والسمسم ودوار الشمس والصويا.....إلخ

**الزيوت :**

مجموعة المركبات العضوية التي لا تذوب في الماء ولا تختلط به وتذوب في المذيبات العضوية فقط.

**الزيوت الخام :**

الزيوت المستخلصة سواءً بالكبس أو بالاستخلاص بالمذيبات العضوية من مصادرها النباتية. ولا تصلح للاستهلاك الآدمي ما لم تجرى عليها معاملات إضافية، ويستثنى من ذلك زيوت الزيتون وزيوت السمسم.

**الزيت الغذائي (المكرر) :**

زيت تمت عليه جميع مراحل التكرير المختلفة بحيث يكون صالحًا للاستهلاك الآدمي.

### **الكبس:**

استخراج الزيت من البذور الزيتية المجهزة بالمكابس الميكانيكية.

### **الإستخلاص:**

استخراج الزيت من البذور الزيتية المجهزة بالمذيبات العضوية.

### **الميسلا:**

مخلوط الزيت والمذيب العضوي بعد الإستخلاص.

### **التكرير:**

مجموعة العمليات التي تجرى على الزيت الخام الغير صالح للاستهلاك الآدمي بحالته بعد إستخلاصه بغرض تحويله لزيت غذائي صالح للاستخدام وتشمل:

### **معادلة الحموضة (التصبن):**

التخلص من الأحماض الدهنية الحرة بالزيت بتحويلها إلى صابون بالمعاملة بالقلوي.

### **التببييض:**

التخلص من اللون الداكن للزيت الخام والناتج عن مركبات عضوية وصبغات نباتية بإستخدام مواد إدمساصل مثل تراب التبييض.

### **إزالة الشموع:**

التخلص من الشموع التي ليست من مكونات الزيت المتبقية بعد مرحلتي معادلة الحموضة والتببييض بغرض التخلص من المركبات ذات درجة الانصهار العالية والتي تسبب عكارة للزيت عند تعرضه لدرجات حرارة منخفضة.

### **الزيوت الغذائية:**

الزيوت الخام بعد إجراء جميع عمليات التكرير عليها والمعبأة في عبوات مختلفة بحيث تصبح صالحة مباشرة للاستهلاك الآدمي.

### **التزنج :**

هو حدوث تغير كيماي أو طبيعي غير مرغوب فيه في الدهن أو الزيت يجعله غير صالح للاستهلاك الآدمي.

### **المستوى الرطبوبي الحرج :**

هو المحتوى الرطبوبي الذي إذا زادت رطوبة البذور عنه تكون معرضه لاستمرار التفاعلات الكيميائية الضارة التي تؤثر في صفات الزيت وتشجع على نمو الأحياء الدقيقة وبالذات الفطريات المنتجة للسموم الفطرية.

### **المواد الخام :**

هي مجموعة المواد الأولية أو الوسيطة التي تدخل بمفردها او مع بعضها في تصنيع منتج نهائي معين خلال عدد من العمليات التصنيعية المتالية .

### **العبوة :**

أي غلاف يحمي ويحوي المادة الغذائية المعده للبيع كوحدة واحدة مستقلة، ويعتمد شكل هذا الغلاف والمادة المصنوعة منه على طبيعة المادة الغذائية المعبأة داخله.

### **التعبئة والتغليف :**

يقصد بها وضع المادة الغذائية في عبوة مناسبة تتيح عرضها للمستهلك طبقاً لطبيعتها على أن تحمل البيانات المطلوبة طبقاً لمواصفة البطاقة الغذائية .

### **بطاقة المادة الغذائية :**

أي رقعة أو شيء تصويري أو وصفي سواءً كان مكتوباً أو مطبوعاً أو معلماً بحروف بارزة ملحق بوعاء الغذاء أو تابع أو مصاحب له .

### **الغذاء :**

مجموع الأطعمة والمشروبات القابلة للأكل أو الشرب عدا الدواء.

### **تداول الأغذية:**

نقل أو استلام أو تجهيز أو تحضير أو تقديم أو تصنيع أو تخزين أو عرض المواد الغذائية بقصد البيع.

### **متداول الأغذية:**

أي شخص يتعامل بشكل مباشر أو غير مباشر مع الأغذية المعيبة أو غير المعيبة أو مع المعدات أو الأدوات الغذائية أو مع الأسطح الملامسة للأغذية. وبذلك يكون مطالباً بالامتثال لتطبيق شروط سلامة الأغذية.

### **الغذاء الآمن:**

الغذاء الحالي من العيوب والغير ملوث بالأحياء الدقيقة الممرضة أو سموها التي تفرزها، والخالي من الحشرات أو أجزائها، والمحقظ بجميع خواصه الحسية والظاهرة وبكامل قيمته الغذائية.

### **سلامة الأغذية:**

ضمان أن لا تتسبب الأغذية في الإضرار بالمستهلك عند إعدادها أو تناولها طبقاً للاستخدام المقصود منها.

### **صلاحية الأغذية:**

ضمان أن تكون الأغذية مقبولة للاستهلاك الآدمي طبقاً للاستخدام المقصود منها.

### **سلسلة الغذاء:**

مجموعة العمليات التي تتعرض لها المادة الغذائية الأولية بداية من استلامها وحتى الاستهلاك النهائي، وتشمل الاستلام، التخزين، التجهيز، التصنيع، الخدمة، وإدارة المخلفات.

### **التسمم الغذائي:**

حالة مرضية حادة تنشأ عن تناول طعام ملوث بأحد مسببات التسمم الغذائي (ميكروبات أو سموها - عناصر معدنية سامة - مبيدات حشرية - ملوثات كيميائية).

## **نظام الهاسب HACCP: (تحليل مصادر الخطر ونقاط التحكم الحرجة)** (Hazard Analysis and Critical Control Points "HACCP")

نظام تحليل مصادر الخطر المختلفة (حيوي - كيميائي - طبيعي) وتحديد نقاط التحكم الحرجة لضمان السلامة الغذائية من خلال التعرف على مصادر الخطر التي لها تأثير على سلامة الغذاء والماء وتقييمها والسيطرة عليها من بداية سلسلة الغذاء وحتى الاستهلاك النهائي لأي منتج غذائي.

### **مصدر الخطر:**

يعني وجود مصدر تلوث غير مقبول ذي طبيعة حيوية (كتكاثر الأحياء الدقيقة) أو كيميائية (مركبات عضوية أو مبيدات) أو فيزيائية ( أجسام غريبة أو حشرات أوأتربة) تؤثر على سلامة الغذاء أو تسبب فساده أو إنتاج سموم به أو تكون نواتج أخرى غير مرغوبة.

### **نقطة التحكم الحرجة:**

النقطة التي يمكن عندها التحكم في مصدر الخطر مهما كان نوعه.

### **الاشتراطات الصحية:**

مجموعة من الضوابط الواجب توافرها في المنشآت التي لها علاقة بإنتاج المواد الغذائية أو المياه.

### **متطلبات التصنيع الجيد: (GMP)**

مراجعة كافة اشتراطات الجودة وتوكيدها من درجة حرارة ورطوبة ونظافة خلال جميع مراحل التصنيع.

### **الصناعات الغذائية:**

مجموعة الخطوات التي تتعاقب بغرض تحويل مادة أولية أيًّا كانت إلى منتج أكثر صلاحية للاستخدام بواسطة الإنسان، بصرف النظر عن الغرض النهائي لإنتاج هذا المنتج.

### **النظافة:**

إزالة المواد الغير مرغوب فيها مثل الأتربيه وبقايا الأغذية والقادورات والدهون وغيرها من المواد الكريهة.

### **التلوث:**

تعرض الأغذية أو المياه أو البيئة المحيطة بهما للملوثات المختلفة.

### **الملوثات:**

أي مواد غريبة عن الغذاء لا تضاف إليه عن قصد ( حيوية أو كيميائية أو غير ذلك ) ، لكنها تنتقل إليه من الوسط أو البيئة المحيطة ، وتضر بسلامة الغذاء أو صلاحيته.

### **التطهير:**

خفض أعداد الكائنات الحية الدقيقة الموجودة بالبيئة المحيطة بالغذاء أو المياه إلى المستوى الأمؤمن الذي لا يضر بسلامتها أو صلاحيتها وذلك باستخدام المواد الكيميائية المصرح باستخدامها أو بالطرق الفيزيائية.

### **التعقيم:**

معاملة المادة بغرض القضاء على جميع الكائنات الحية الدقيقة الملوثة لها (الميكروبات). ويتم التعقيم بالمعاملة الحرارية أو بإحدى طرق التعقيم الأخرى.

### **التجهيزات:**

يقصد بها جميع الاحتياجات الضرورية للمنشأة لتنسائمة مع طبيعة نشاطها سواءً كانت هذه المنشأة غذائية أو لها علاقة بالصحة العامة.

### **الترخيص:**

وثيقة خاصة بالنشاط تصدر من البلدية المختصة تجيز تشغيل ومواصلة العمل (النشاط) في المنشآت الغذائية أو الغير غذائية بعد استيفاء جميع الاشتراطات المطلوبة. ويسري الترخيص لمدة زمنية محددة يلزم تجديده بعدها.

## الباب الثاني

# الاشتراطات العامة

### (مادة ٣) : عام

تعتبر المواد من ٤ إلى ١٢ اشتراطات عامة ملزمة لمنح ترخيص التشغيل ومزاولة العمل.

### (مادة ٤) : الموقع والمساحة

يجب توافر الاشتراطات التالية :

- ١ - يكون في منطقة غير معرضة بشكل مباشر أو غير مباشر لأي مصدر للتلوث.
- ٢ - يكون بعيداً عن أي منشأة صناعية أخرى غير غذائية ذات تأثير سلبي على البيئة.
- ٣ - لا يكون له تأثير سلبي على البيئة المجاورة .
- ٤ - لا يتسبب في إحداث إضرار أو إزعاج للمجاورين .
- ٥ - لا يتعارض مع الاشتراطات البلدية واستخدامات الأرض.
- ٦ - أن يكون قريباً من مصادر المياه والطاقة.
- ٧ - توفر وسيلة مأمونة للصرف الصحي.
- ٨ - تناسب المساحة مع حجم العمل وكمية الإنتاج.
- ٩ - يمنع منعاً باتاً اتصال المصنع بمصنع آخر ما لم ينص على ذلك صراحة في ترخيص أي منهما .
- ١٠ - يمنع منعاً باتاً التغيير في مساحة المصنع بالزيادة أو النقص مع عدم تغيير غرض الاستعمال إلا بعد أخذ موافقة الجهة المختصة.

## **(ماده ٥) : المباني**

**يجب توافر الاشتراطات التالية:**

- ١ - يسمح التصميم الداخلي بسهولة انسياپ وتسلاسل الخطوات الإنتاجية بدءً من مرحلة استلام المواد الأولية حتى مرحلة الإنتاج النهائي، بحيث يكون الانسياپ في اتجاه واحد لضمان سلامة المنتج.
- ٢ - تكون من الطوب والأسمنت المسلح أو ما ماثلها من حيث الجودة أو المظهر وفقاً للأصول الفنية المعترف عليها وطبقاً للنظام المعمول به.
- ٣ - يمنع منعاً باتاً استخدام الأسبستوس (Asbestos) أو أي مادة يدخل في تركيبها أو أي مادة ضارة.
- ٤ - يسمح التصميم بإجراء عمليات النظافة والتطهير بسهولة، ويُسْهّل عمليات الإشراف اللازمة لضمان جودة المنتج.
- ٥ - تكون المواد المستخدمة في التشطيبات (الدهانات والسيراميك ... إلخ) سهلة التنظيف والتطهير ولا تنقل أي مواد غريبة للفداء.
- ٦ - لا تسمح بدخول وإيواء الحشرات والهوام والقوارض والحيوانات الضارة والأليفة وملوثات البيئة مثل الدخان والأتربة والغبار وخلافه.
- ٧ - تركيب المعدات الثابتة على مسافات مناسبة من الجدران بحيث تسمح بالتنظيف المستمر حولها.
- ٨ - وجود فصل واضح بين العمليات الإنتاجية التي يمكن أن تؤدي إلى التلوث الخلطي والتبادل، وذلك باستعمال الحواجز أو تغيير الموضع أو بأي وسيلة فعالة أخرى.
- ٩ - تكون درجة الحرارة داخلها ملائمة حسب «متطلبات التصنيع الجيد» (Good Manufacture Practices "GMP").
- ١٠ - تكون استراحة العمال ودورات المياه معزولة تماماً عن مناطق تداول الأغذية ولا تفتح عليها بشكل مباشر.
- ١١ - يسمح تصميم المنشأة بالسيطرة على عمليات الدخول والخروج.

## **(مادة ٦) : الطرق وممرات السير الداخلية**

يجب مراعاة ما يلي :

- ١ - تكون ذات أسطح قوية ومناسبة لسير وسائل النقل.
- ٢ - تتوفر بها وسائل الصرف المختلفة والملائمة لتأمين عملية التنظيف.

## **(مادة ٧) : موقع تداول المواد الأولية والمنتجات النهائية**

يجب توافر الاشتراطات التالية :

### **(١-٧) الأراضيات :**

تكون من مواد غير منفذة للماء وغير ماصة له، سهلة التنظيف والغسل، ومن مواد لا تتأثر بالمنظفات الصناعية، وتكون ذات سطح مستوي خالٍ من التشقق والحرفر، وتصمم بميل خفيف تجاه فتحات الصرف، ويفضل أن تكون من البلاط أو السيراميك الخشن عالي المقاومة للتأكل أو من الأسممنت المسلح المغطى بإحدى المواد العازلة عالية المقاومة.

### **(٢-٧) الجدران :**

- أ - تكون ملساء وخالية من الشقوق والمواد السامة ومقاومة للماء وغير ماصة وقابلة للغسل والتطهير وذات ألوان فاتحة بقدر الإمكان، ويفضل أن تكتسي بالبلاط الفيشاني أو السيراميك الأبيض اللون والجيد اللصق.
- ب - تكون بارتفاع مناسب لعمليات الإنتاج ويتناسب مع تصميم المعدات.
- ج - تحتوي على العدد المناسب من الفتحات والذي يمثل  $6/1$  مساحة الأرضية لتأمين التهوية والإضاءة الطبيعيتين.
- د - تكون الزوايا بين الجدران وكلٍ من الأرضيات والأسقف غير حادة ويفضل أن يكون بها استدارة أو ميل بزاوية ٤٥ درجة ليسهل تنظيفها وتطهيرها ولمنع تراكم الملوثات والأتربة.

### (٣-٧) الألسفف:

تدهن بطلاء زيتى مناسب فاتح اللون أملس سهل التنظيف يحول دون تراكم الملوثات والقاذورات.

### (٤-٧) النوافذ:

- أ - تكون مصممة بحيث تحول دون تراكم الأتربة والملوثات ويفضل أن تكون قابلة للفتح لتأمين التهوية الطبيعية.
- ب - تصنع من الألミニوم والزجاج أو من أي معدن آخر غير قابل للصدأ وتكون سهلة التنظيف.
- ج - يركب عليها سلاك شبكي ضيق مصنوع من مادة غير قابلة للصدأ، ويكون قوي التحمل لمنع دخول الحشرات والقوارض.
- د - يمكن فك وتركيب النوافذ غير القابلة للفتح بسهولة للتنظيف والصيانة.
- ه - تكون عتبات النوافذ من الداخل مائلة لمنع استخدامها كأرفف.
- و - يكون ارتفاع النوافذ عن الأرض ملائماً بحيث لا تكون قريبة أو بعيدة، ويفضل أن تكون في الثلث الأخير من ارتفاع الجدران.

### (٥-٧) الأبواب:

- أ - تكون محكمة وذاتية الإغلاق وبشكل وحجم مناسبين وذات أسطح ملساء ليسهل تنظيفها.
- ب - تصنع من الألミニوم والزجاج أو من أي مادة أخرى غير قابلة للصدأ، بحيث تكون غير منفذة للماء.
- ج - لا تفتح بطريقة مباشرة إلى خارج المبنى أو إلى أماكن خارجية تشكل مصدراً من مصادر التلوث مثل أماكن المواد الخام الأولية ودورات المياه، وتكون محكمة الإغلاق وبحالة جيدة وصالحة دائماً للاستخدام.

- د - يزود المبنى بأبواب للطوارئ تفتح مباشرةً للخارج وتكون محكمة الغلق، حيث يتم استخدامها فقط في حالة الضرورة.
- ه - تزود الأبواب بستائر هوائية لمنع دخول الحشرات الطائرة.
- و - تزود مداخل الأبواب بمجايس أرضية بها محلول مطهر لتطهير الأحذية عند الدخول.

#### (٦) الدرج (السلالم) والمصاعد والهياكل المساعدة:

- أ - السلالم: تكون من الرخام أو الجرانيت أو الموزاييك القوي الأملس ليسهل تنظيفها.
- ب - المصاعد: تكون من الصلب الغير قابل للصدأ أو من الحديد المطلي بدهان مانع للصدأ، ويحافظ على نظافتها وتطهيرها باستمرار.
- ج - ألا يؤدي موقع مجاري تصريفات النفايات وتصميمها إلى تلوث الأغذية وأن تزود بفتحات للتنظيف.

#### (مادة ٨) : المرافق والخدمات

##### (١-٨) المورد المائي:

يجب أن يكون آمناً وتتوفر فيه الاشتراطات الآتية:

- ١ - يوفر المياه بكميات كافية تحت ضغط ودرجة حرارة مناسبين، ويكون من مورد بعيد عن أي مصدر من مصادر التلوث وعن الصرف الصحي وصالح للاستهلاك الآدمي بناءً على تحاليل مخبرية معتمدة.
- ٢ - توفير الوسائل المناسبة لتخزين وتوزيع المياه مثل الخزانات الأرضية أو العلوية والتي يجب أن تكون بعيدة تماماً عن مصادر التلوث، وأن تكون الخزانات العلوية أسطوانية الشكل ومصنعة من الفيبرجلاس أو من مواد غير قابلة للصدأ وسهلة

التنظيف ومستوفية لكافة الاشتراطات الصحية، وتؤخذ منها المياه من خلال شبكة مواسير مصنوعة من الحديد المجلفن أو الصلب الغير قابل للصدأ أو البلاستيك ومطابقة للمواصفات والاشتراطات الصحية.

٢- في حالة وجود شبكة مياه غير صالحة للشرب تستخدم في أغراض الفسيل والتنظيف، يجب أن تكون مستقلة ومنفصلة تماماً عن شبكة مياه الشرب وتميّز مخارجها بطلاء ذي لون خاص. كما يجب التأكيد من عدم وجود أي توصيلات مشتركة بين الشبكتين. ولا يسمح بعمل أي توصيلات للإمداد بمياه الشرب من شبكة المياه الغير صالحة للشرب التي يجب أن يسمح تصميمها بجريان المياه في اتجاه واحد.

## **(٢-٨) الصرف الصحي:**

- يجب توافر الاشتراطات التالية عند التخلص من المياه العادمة أو الصرف الصحي:
- ١ - توفر شبكة داخلية للصرف للتخلص من المياه العادمة.
  - ٢ - تزويد خطوط الصرف بخزانات ترسيب للتخلص من الفضلات الصلبة قبل تصريف المياه على الشبكة العمومية للصرف الصحي.
  - ٣ - تكون خطوط الصرف بحجم يسمح بالتخلص من الأحمال القصوى للمنشأة.
  - ٤ - لا يسمح تصميم وتركيب هذه الخطوط بتلويث مصدر مياه الشرب وشبكات التوزيع، ويفضل أن يكون اتجاه الصرف عكس اتجاه خط الإنتاج.
  - ٥ - فصل مواسير صرف المياه العادمة عن خطوط تصريف دورات المياه والحمامات ومجاالت الأيدي.

### (٣-٨) التوصيلات الكهربائية:

يجب توافر الاشتراطات التالية:

- ١ - تكون نوعية الأسلامك والمواسير الكهربائية مطابقة للمواصفات القياسية المقررة.
- ٢ - تتناسب قطاعات الأسلامك مع الأحمال الكهربائية.
- ٣ - تشغل الأسلامك حيزاً لا يزيد عن نصف مساحة مقطع المواسير.
- ٤ - فصل دوائر الإنارة عن دوائر المأخذ الكهربائية العادية (للأحمال حتى ١٥ أمبير) ومائدة القوى (للأحمال أعلى من ١٥ أمبير)، على أن تكون دوائر القوى مستقلة.
- ٥ - تكون وحدات الإضاءة المستخدمة ضد تسرب الأتربة والأبخرة ضد الانفجار.
- ٦ - تكون لوحة التوزيع الكهربائية مطابقة للمواصفات القياسية المقررة من حيث خامة التصنيع ونوعيات المفاتيح الأوتوماتيكية وكافة المكونات الأخرى.
- ٧ - تزود الشبكة الكهربائية بنظام للتأريض (Earthing) لتجنب مخاطر الصعق الكهربائي.
- ٨ - توفير مولد كهربائي ذي قدرة تتناسب مع أحمال التشغيل (في حالة وجود ثلاجات لحفظ المواد الغذائية) لاستخدامه في حالة انقطاع التيار الكهربائي.

### (٤-٨) الإضاءة:

يجب توفير كل من الإضاءة الطبيعية والصناعية في جميع أنحاء المنشأة على أن لا تغير الإضاءة الصناعية في استعمالها من طبيعة الألوان، وعلى ألا تقل شدة الإضاءة في المنشأة عن الحدود الموضحة بالجدول التالي:

## **شدة الإضاءة المطلوبة في الأماكن المختلفة بالمنشأة**

المكان	شدة الإضاءة (لكس)	المكان	شدة الإضاءة (لكس)
المكاتب	١١٠ - ٧٥	التغليف	١٨٥ - ١١٠
دورات المياه	٣٧٠	الفرز والفحص	١١٠
المختبرات	١٥٠ - ١١٠	المستودع	٢٢٠ - ١٨٥
منطقة الاستلام	٢٢٠ - ١٨٥	صالة التصنيع	٢٦٠ - ١٨٥
المدخل	٧٥	رصيف الشحن	١١٠ - ٤٠

### **(٥-٨) التهوية:**

يجب توفير التهوية الطبيعية والصناعية لمنع ارتفاع درجة الحرارة وتكافف الأبخرة وتراكم الغبار والأتربة، وإزالة الهواء الملوث. وأن يكون اتجاه الهواء من الواقع النظيف إلى الواقع الملوث وليس العكس. مع تزويد فتحات التهوية بشبكة من السلك أو أية أغطية واقية أخرى؛ على أن تكون مصنوعة من مواد غير قابلة للصدأ سهلة الفك والتركيب لسهولة التنظيف.

### **(٦-٨) دورات المياه ومغاسل الأيدي وأماكن الاستحمام وأماكن تغيير الملابس:**

يلزم توفير عدد مناسب من دورات المياه ومغاسل الأيدي والحمامات يتناسب مع عدد العاملين بالمنشأة وفقاً للجدول التالي، كما يجب توفر أماكن كافية ومناسبة لتغيير ملابس العاملين وفي موقع ملائمة تكون بعيدة تماماً عن صالات الإنتاج ولا تفتح عليها مباشرة وتكون مزودة بعدد كاف من الخزائن المغلقة.

## عدد المراحيض ومجاالت الأيدي وأماكن الاستحمام بالنسبة لعدد العمال

عدد العمال في الوردية	عدد المراحيض	عدد مجاالت الأيدي	عدد أماكن الاستحمام
أقل من ١٠	٢	٢	٢
من ١١ إلى ٢٠	٤	٤	٤
من ٢١ إلى ٤٠	٦	٦	٦
من ٤١ إلى ٦٠	٨	٨	٨
من ٦١ إلى ٨٠	١٠	١٠	١٠
من ٨١ إلى ١٠٠	١٢	١٢	١٢
أكثر من ١٠٠	مرحاض ومغسلة يد وحمام لكل ١٠ عمال		

ويجب توافر الاشتراطات التالية:

- ١ - فصل المراحيض عن مجاالت الأيدي وأماكن الاستحمام بأبواب ذاتية الإغلاق محكمة من الألمنيوم أو من أي معدن آخر غير قابل للصدأ.
- ٢ - توفر التهوية المناسبة والإضاءة الجيدة في هذه الأماكن.
- ٣ - يزود كل مرحاض بمروحة شفط وصندوق طرد (سيفون) وشطاف.
- ٤ - تزود مجاالت الأيدي بالماء الساخن والصابون السائل أو أي مادة مطهرة مناسبة وبالمناشف الورقية وجهاز التجفيف بالهواء الساخن ووعاء للنفايات.
- ٥ - يفضل أن تكون صنایير المعاشر من النوع الذي يعمل ذاتياً أو بالقدم لتجنب تلوث الأيدي.

## **٧-٨ مغاسل الأيدي بصالات الإنتاج:**

يجب أن تزود صالات الإنتاج بالعدد الكافي والمناسب من مغاسل الأيدي في الأماكن المناسبة حسب حاجة وظروف التصنيع وذلك لتطهير الأيدي على أن تجهز المغاسل بالماء الساخن والبارد ومواد التنظيف والتطهير وجهاز تجفيف بالهواء الساخن. واستخدام المناشف الورقية فقط للتجفيف والتي يجب توفير العدد الكافي منها، مع توفير سلة نفايات للتخلص من المناشف بعد استعمالها. على أن توصل خطوط التصريف للمغاسل بخطوط المياه العادمة للمنشأة.

## **٨-٨ أوعية تجميع النفايات والمواد غير الصالحة للاستخدام:**

- ١ - توفير العدد المناسب من أوعية النفايات للمواد غير الصالحة للاستخدام، على أن تكون هذه الأوعية محكمة القفل وذاتية الإغلاق بحيث تمنع وصول الحشرات والقوارض لما يدخلها من نفايات تجنباً لتلوث المواد الغذائية أو مياه الشرب أو المباني.
- ٢ - تصنع أوعية النفايات من مواد غير منفذة للسوائل ومانعة للتسلر أو تكون من النوع الذي يستعمل لمرة واحدة.

## **(مادة ٩) : أقسام المنشأة**

تقسم المنشأة داخلياً إلى سبعة أقسام، وذلك على النحو التالي:

### **١. القسم الإداري :**

قسم ملحق إما عبارة عن مبنى مستقل أو جزء منفصل من أجزاء المصنع يحتوي على المكاتب الإدارية للوظائف المختلفة التي تضمن حسن سير العمليات الإدارية، بشرط ألا يتصل هذا المبنى اتصالاً مباشراً بصالة الإنتاج.

### **٢. قسم استقبال المواد الخام (الأولية) :**

يقع في مقدمة المصنع على أن يكون لديه باباً مستقلاً على أن يجهز بمجموعة من الأدوات والمعدات مثل ميزان استقبال وطاولات الفرز وخلافه حسب حاجة المصنع . مع ضرورة وجود روافع كهربائية لنقل المواد الخام من سيارات الشحن للمستودع مع عدم السماح بدخول السيارات إلى داخل المستودعات في جميع الأحوال كما يراعى عدم تعرض المواد الخام للعوامل الجوية مثل أشعة الشمس المباشرة أو الأمطار أو الملوثات البيئية المختلفة مثل الدخان والأتربة والحشرات والقوارض.

### **٣. قسم التصنيع**

يراعى فيه كل ما ورد بال المادة رقم (٧) من هذه اللائحة.

### **٤. قسم التعبئة**

يجب أن يكون ذو درجة حرارة ورطوبة محددتين وهواء متجدد وفقاً لمطالبات التصنيع الجيد.

### **٥. المستودعات**

يتم فيه تداول وتخزين المواد الأولية والمنتجات النهائية. ويراعى فيه درجة الحرارة والرطوبة المناسبتين والتهوية الجيدة والنظافة العامة، وتقسم المستودعات إلى:

**أ - مستودع المواد الخام المستخدمة لاستخراج الزيت:**

يشترط في هذا المستودع أن يكون بعيداً عن مباني المصنع ومظلل مع إمكان التحكم في رطوبته النسبية للمحافظة على البذور الزيتية المخزنة به لمنع نمو وتكاثر الفطريات وأن يكون جيد التهوية.

**ب - مستودع مؤمن تماماً لتخزين المذيبات العضوية المستخدمة في الاستخلاص:**

يكون بعيداً عن أي مصدر للهب ويكون جيد التهوية وتكون جميع التوصيلات الكهربائية ضد الشرر وبعيداً عن أشعة الشمس.

**ج - مبني مخصص لخزانات (صهاريج) تخزين الزيت الخام والمكرر:**

يكون جيد التهوية معنل الحرارة بعيداً تماماً عن مصادر الضوء المباشر وأشعة الشمس المباشرة.

**د - مستودع لتخزين مخلفات استخلاص الزيت من البذور (الكسب):**

يفضل أن يكون بعيداً عن مباني المنشأة لمنع التلوث.

**هـ - مستودع مواد التعبئة والتغليف:**

**و - مستودع لتخزين الزيوت المعبأة المعدة للتوزيع والتسويق:**

ويراعى في المستودعات الملحقة بالمنشأة كافة الاشتراطات العامة والخاصة لمستودعات المواد الغذائية.

## **٦. قسم المنتجات النهائية**

يقع في نهاية المصنع ويكون مخصصاً لتخزين المنتجات النهائية المعدة للتوزيع على أن يجهز هذا القسم بأرفف التخزين ويكون جيد الإضاءة والتهوية . مع ضرورة وجود روافع كهربائية لنقل المواد المنتجة إلى سيارات الشحن مع عدم السماح بدخول السيارات إلى داخل المستودعات في جميع الأحوال. كما يراعى عدم تعرض المنتجات للعوامل الجوية مثل أشعة الشمس المباشرة أو الأمطار أو الملوثات البيئية المختلفة مثل الدخان والأتربة والحشرات والقوارض.

## ٧. قسم المختبر

يزود المصنع بمختبر للجودة لتحليل المواد الأولية لتحديد مدى مطابقتها للمواصفات القياسية المعمول بها، وكذلك تتبع جميع مراحل التصنيع، وتحليل المنتج النهائي، على أن يزود المختبر بالأجهزة والأدوات اللازمة لأخذ العينات والتحليل والاختبار، ويعمل به أشخاص مختصين ومدربين ذو خبرة في مجال التحاليل العملية.

### (مادة ١٠) : التجهيزات

#### ١٠ - الآلات والمعدات والأدوات:

يجب أن تكون الآلات والمعدات والأواني المستخدمة والتي تلامس المواد الغذائية مباشرة مصنوعة من مواد غير قابلة للصدأ، ولا تتفاعل مع المنتج ولا تسبب تغييراً في الطعم أو الرائحة، ومقاومة للتآكل وتحمل عمليات التنظيف والتطهير المستمر، على أن تكون أسطحها ملساء خالية من الخدوش والشقوق ويعمل منعاً باتاً استخدام الأدوات النحاسية في عمليات الإنتاج.

**وتراعى الاشتراطات التالية في الآلات والمعدات المستخدمة :**

- أ -** يكون تصميماً بشكل يمنع المخاطر الصحية ويسمح بسهولة تنظيفها وتطهيرها جيداً وأن يتم التفتيش عليها بصفة دورية.
- ب -** يكون تركيب الآلات الثابتة بشكل يسمح بسهولة الوصول إليها وتنظيفها جيداً.
- ج -** تكون سهلة الفك والتركيب لسهولة تنظيفها وتطهيرها.
- د -** أن تكون سيارات نقل الكراتين من النوع الذي يستخدم الكهرباء أو البطاريات ، ويعمل باستخدام سيارات дизل أو البنزين .

## **(٢-١٠) المراجل البخارية:**

تستخدم لتوليد البخار المستخدم في المنشأة وتناسب سعتها مع حجم العمل والمساحة الإنتاجية للمنشأة، ويشرط أن تعمل بالغاز الطبيعي أو بالكهرباء في حالة توفرهما أو بالسolar مع توفير خزان أرضي للوقود لتأمين احتياجات المصنع.

## **(٣-١٠) صهاريج (خزانات) الزيت:**

يجب أن تزود المنشأة بعدد من الصهاريج المصنوعة من الصلب الغير قابل للصدأ محكمة القفل على أن يخصص عدد منها للزيت الخام وعدد آخر للزيت المعالج (المكرر) المعد للتعبئة والتوزيع .

## **(٤-١٠) التجهيزات العلوية (في حالة وجودها):**

- أ - تكون جميعها مثل الأوناش المعلقة داخل صالات الإنتاج وأماكن تداول الأغذية مركبة بطريقة تحول دون تراكم الملوثات المختلفة، وتقلل من نمو الفطريات وتكون سهلة التنظيف.
- ب - لا تعوق عمليات الإنتاج.

## **(مادة ١١): التشغيل والصيانة**

يجب صيانة المباني والآلات والمعدات وكل ما يستخدم في المنشأة بما في ذلك شبكة الصرف الصحي لتكون في حالة جيدة باستمرار.

## **(مادة ١٢) : الأمان والسلامة**

**يجب توافر الاشتراطات التالية:**

- ١ - وضع لافتات إرشادية توضح طرق مكافحة الحريق في حالة حدوثه لا قدر الله .
- ٢ - وضع لافتات إرشادية توضح كيفية إخلاء المكان عند الطوارئ .
- ٣ - توفير طفایيات الحريق بالعدد والحجم المناسبين حسب تعليمات الدفاع المدني، على أن تثبت عليها بطاقة توضح تاريخ الصلاحية للعمل ومواعيد إجراء الاختبارات الدورية عليها. وذلك بجميع مراافق المباني وتجهيزاتها. كما يجب توفر اشتراطات الأمان والسلامة حسب تعليمات الدفاع المدني.
- ٤ - توفير صندوق للإسعافات الأولية يكون مزوداً بالمواد الضرورية مثل الأربطة الطبية والقطن والشاش والمواد المطهرة.
- ٥ - اتباع قواعد الأمن الصناعي خصوصاً في أقسام المنشأة التي تمثل خطراً على العاملين.
- ٦ - الحصول على التراخيص الالازمة من الدفاع المدني.

## الباب الثالث

### الاشتراطات الخاصة

#### استخلاص الزيت

##### (مادة ١٣) : عام

يجب توفير مجموعة من الضوابط الخاصة بمراحل التصنيع المختلفة بدءً من المادة الأولية الواردة للمصنع وانتهاءً بالمنتج النهائي المعد للاستهلاك بغرض إنتاج زيت عالي الجودة صحي آمن الاستخدام مطابق للمواصفات القياسية المقررة لزيوت الطعام.

##### (مادة ١٤) : تداول وتخزين البدور الزيتية

يجب مراعاة الاشتراطات التالية:

- ١ - إجراء عملية تجفيف البدور الزيتية بعد الحصاد مباشرةً إلى المستوى الرطويي الحرج والذي يختلف باختلاف نوع البدور، للإقلال من التفاعلات الحيوية التي تضر بجودة الزيت الناتج.
- ٢ - عدم زيادة درجة حرارة تخزين البدور بالمستودعات عن ٢٥°C لمنع تلفها، حيث يجب أن تزود مستودعات التخزين بوسائل التهوية الطبيعية والميكانيكية اللازمة لذلك.
- ٣ - إجراء عمليات تنظيف وغربلة للبدور لاستبعاد التالف والمساب منها وتقليل نسبة الشوائب بها، على أن تزود أماكن التنظيف بأجهزة ميكانيكية لشفط الأتربة والغبار وتجميعها خارج مكان التنظيف في مكان مستقل.

٤ - التحكم في الرطوبة النسبية داخل مستودعات تخزين البذور الزيتية للمحافظة على البذور ومنع نمو الفطريات والأحياء الدقيقة الأخرى خصوصاً المنتجة للسموم الفطرية.

#### **(مادة ١٥) : الاستخلاص بالذيبات العضوية**

يستخدم المذيب العضوي في استخلاص الزيت من البذور الزيتية بعد تجهيزها بخلط المذيب بالبذرة وفصل الميسلا عن بقایا البذرة. وتسخن الميسلا لدرجة الغليان التي تسمح ببخار المذيب والذي يُكشف لإعادة استخدامه مرة أخرى في وحدة تعرف بوحدة استرجاع المذيب. ويجب الكشف الدوري على وحدة استرجاع المذيب للتأكد من كفافتها وصلاحتها للعمل ومنع انتشار أبخرة المذيب العضوي في جو المصنع لتجنب ما قد ينشأ عن ذلك من ضرر بالغ.

## **إنتاج الزيت**

#### **(مادة ١٦) : تكرير الزيت الخام**

يجب على مصانع تكرير زيوت الطعام الالتزام بالمراحل العلمية للتكرير والأصول الفنية المتعارف عليها ليصبح الزيت جاهزاً للتعبئة وصالحاً للاستهلاك الآدمي ومطابقاً للمواصفات القياسية المقررة، حيث يحتوي الزيت الخام على مجموعة من المواد تجعله غير صالح للاستهلاك الآدمي بحالته. وتتوقف مراحل التكرير على نوعية الزيت الناتج من الاستخلاص والغرض من استخدامه.

#### **(مادة ١٧) : معالجة الحموضة**

مرحلة المعادلة، والتي يتم فيها معادلة الأحماض الدهنية الحرة الموجودة بالزيت باستعمال الصودا الكاوية، وتحويلها إلى صابون ذاتي في الزيت، ويجب توفر الاشتراطات التالية:

- ١ - اختيار القلوى المناسب والذى يشترط نقاوته وخلوه من الشوائب.
- ٢ - حساب تركيز القلوى.
- ٣ - حساب كمية القلوى المستخدم.
- ٤ - الدقة المتناهية أثناء المعادلة لمنع تصبغ الزيت نفسه.
- ٥ - اختيار الطريقة المناسبة والفعالة لفصل الصابون المتكون عن الزيت فصلاً تماماً.
- ٦ - لا تزيد درجة حرارة الزيت أثناء المعادلة عن ٨٢ درجة مئوية.

#### **(مادة ١٨) : (التببيض)**

مرحلة التببيض، والتي تتم باستخدام أنواع من المركبات يطلق عليها تراب التببيض لإزالة اللون الداكن للزيوت الخام والناتج عن وجود الصبغات النباتية، يجب توافر الاشتراطات التالية:

- ١ - استخدام تراب تببيض عالي الكفاءة خالٍ من المواد الغريبة والشوائب.
- ٢ - يكون الزيت جافاً تماماً وخالياً من آثار الرطوبة.
- ٣ - لا تزيد درجة حرارة الزيت عن ٧٧ درجة مئوية.
- ٤ - يزود صهريج التببيض بطلبة تفريغ.
- ٥ - يزود الصهريج بقلاب ميكانيكي وبمواسير للتسخين على أن تكون جميعها مصنوعة من معدن غير قابل للصدأ.
- ٦ - يتم ترشيح مخلوط الزيت وتراب التببيض لفصل التراب عن الزيت فصلاً تماماً.
- ٧ - يتم نقل الزيت المبيض إلى صهريج آخر تمهدأً للمرحلة التالية.

#### **(مادة ١٩) : إزالة الشموع**

مرحلة إزالة الشموع، والتي تتم بغرض إزالة كافة الشموع التي ليست من مكونات الزيت والتي لم يتم إزالتها خلال مرحلتي المعادلة والتببيض، والتي يتم فيها التخلص من

المركبات ذات درجة الانصهار العالية والتي تسبب عكاره للزيت خاصة عند تعرضه لدرجة حرارة منخفضة؛ يتم دفع الزيت إلى صهريج، تتوفّر فيه الاشتراطات التالية:

- ١ - يصنع من معدن غير قابل للصدأ.
- ٢ - يزود من الداخل بعدد من ملفات التبريد ذات الأقطار الصغيرة لزيادة مساحة السطح المعرض والتي تكفي لوصول درجة حرارة الزيت إلى ١ - ٣ درجة مئوية.
- ٣ - يزود بقلاب ذي سرعات بطيئة.
- ٤ - يكون جيد العزل للمحافظة على درجة حرارته.
- ٥ - يرشح الزيت البارد لفصل الرواسب.

#### (ماده ٢٠) : إزالة الرائحة

مرحلة إزالة الرائحة والتي تتم بغرض الإقلال من الأحماض الدهنية الحرة وإزالة المركبات العضوية الطيارة المسئولة عن طعم ورائحة الزيت الخام، يجب توافر الاشتراطات التالية:

- ١ - استخدام صهريج مغلق من معدن غير قابل للصدأ.
- ٢ - تزويد الصهريج بطلمبة تفريغ ذات كفاءة عالية.
- ٣ - تزويديه بمواسير للتسخين بالبخار.
- ٤ - تزويديه بمواسير للتبريد ووحدات للتحكم في درجة الحرارة والبرودة.

#### (ماده ٢١) : تخزين الزيت المكرر

ينقل الزيت بعد انتهاء التكرير إلى خزانات التخزين لحين التعبئة، ويراعى في تلك الخزانات ما يلي:

- ١ - تصنع جميع أجزائها من الصلب الغير قابل للصدأ.
- ٢ - يكون سطحها العلوي مستو ومحكم القفل.
- ٣ - يتم ملء الخزانات تماماً بالزيت وعدم ترك أي فراغ علوي فوق الزيت لمنع وجود الهواء الذي يساعد على أكسدة الزيت (التزنج).
- ٤ - تزود الخزانات بزجاجة بيان جانبية لبيان مستوى الزيت بالخزان.
- ٥ - يكون قاع الخزان مائل بزاوية حادة.
- ٦ - يزود الخزان بفتحة جانبية لدفع الغاز الخامل خلال الزيت للمحافظة عليه من التزنج والأكسدة.
- ٧ - يخصص مكان جيد التهوية بعيداً عن الضوء المباشر وأشعة الشمس المباشرة لخزانات الزيت وبعيداً عن مصادر الحرارة والتلوث.

### **(مادة ٢٢)؛ مواد تعبئة الزيوت**

- يجب توافر الاشتراطات التالية في مواد تعبئة الزيوت الغذائية المكررة:
- ١ - تصنع من مواد غير ضارة بالصحة.
  - ٢ - لا تسبب أي ضرر للزيت المعبأ بها.
  - ٣ - تكون متينة تحمل عمليات النقل والتدالو.
  - ٤ - تكون سهلة التشكيل.
  - ٥ - سهلة القفل والفتح عند التعبئة والاستخدام.
  - ٦ - عالية الشفافية بحيث تظهر المنتج المعبأ بداخلها.
  - ٧ - تكون جذابة الشكل.

- ٨ - تكون جديدة لم يسبق استعمالها.
- ٩ - ضرورة لصق بطاقة بيان تحتوى على البيانات الضرورية التي تدل على المنتج وصفاته وطريقة التخزين والاستخدام وفقاً للمواصفة القياسية المقررة ، على أن تكون جميع بيانات البطاقة واضحة وثابتة وغير قابلة للإزالة والمحو . وأن تكون بطاقة البيان صعبة النزع ومثبتة جيداً على العبوة من الخارج.

#### **(مادة ٢٣) : التخزين النهائي**

يخزن الزيت المعيناً في مستودعات نظيفة جافة جيدة التهوية وبعيد عن أشعة الشمس المباشرة مع ضرورة توفير الاشتراطات الصحية الخاصة بمستودعات المواد الغذائية.

#### **(مادة ٢٤) : النظافة العامة**

يجب توافر الاشتراطات التالية:

- ١ - توفير الوسائل والأجهزة والمعدات اللازمة لتنظيف وتطهير الأدوات والأواني والمعدات.
- ٢ - وضع الملصقات الإرشادية الخاصة بإتباع قواعد النظافة العامة في مختلف أجزاء المصنع بحيث تكون ظاهرة لجميع العاملين وبلغاتهم وعليهم التقيد بها .
- ٣ - مكافحة الآفات داخل المصنع وفي الأماكن المحيطة به.
- ٤ - استخدام الطرق الطبيعية مثل الصواعق الكهربائية لمكافحة الحشرات والأجهزة الفوق صوتية لمكافحة القوارض.
- ٥ - استخدام المبيدات الحشرية في حالة عدم فعالية الطرق الطبيعية السابقة في المكافحة مع ضرورة أخذ الاحتياطات الازمة لحماية الأغذية والآلات والأدوات من التلوث.

- ٦ - التنظيف الجيد بعد استعمال المبيدات الحشرية للتخلص من آثارها على أن يتم التنظيف بماء الساخن والصابون والمنظفات الصناعية للتخلص من بقايا المبيدات قبل إعادة استخدام الآلات والأواني والمعدات مرة أخرى.
- ٧ - لصق بطاقة بيان على عبوات المبيدات والمنظفات والمطهرات وأي مادة كيميائية أخرى والتي تشكل خطراً على الصحة العامة، على أن يوضح بها اسم الصنف وطريقة الاستعمال.
- ٨ - يمنع منعاً باتاً تخزين أي من هذه المواد في أماكن الإنتاج المختلفة أو مستودعات الأغذية.
- ٩ - تجميع النفايات والفضلات في أكياس بلاستيكية داخل حاويات محكمة الغلق من النوع الذي يفتح غطاءه ذاتياً بالضغط القدم، مع ربط الأكياس تمهيداً للتخلص منها أولاً بأول خارج المصنع في الأماكن المخصصة لذلك أو من خلال المعهد إن وجد.
- ١٠ - غسل وتطهير حاويات النفايات يومياً باستعمال المطهرات المناسبة.
- ١١ - ضرورة تنظيف وغسل أرضيات وجدران المصنع يومياً.

### (مادة ٢٥) : الترخيص

على صاحب المصنع أو مديره المسئول الاحتفاظ بالترخيص في مكان ظاهر.

### (مادة ٢٦) : سجل الرقابة الصحية

على صاحب المصنع أو مديره المسئول الاحتفاظ بصفة دائمة بسجل الرقابة الصحية الذي يصرف له مع الترخيص، وعليه أن يقدمه للقائم بعملية الرقابة عند أي زيارة. ولا يجوز إحداث أي تغيير فيما يدون به من بيانات أو ملاحظات، سواءً كان هذا التغيير بالكشط أو بالمحو أو بالإزالة أو بأي طريقة أخرى.

## الباب الرابع

# العاملون

### (مادة ٢٧) : استخراج الشهادات الصحية

لا يجوز الاشتغال بتداول الأغذية إلا من كان حاصلاً على شهادة صحية من الجهة الصحية المختصة تفيد خلوه من الأمراض المعدية (Infectious Diseases) التي تنتقل عن طريق الغذاء وعدم حمله لجراثيمها. وتستخرج الشهادة الصحية بعد إجراء الفحوصات اللازمة على العامل وتحصينه ضد بعض الأمراض.

#### أولاً: الفحوصات الطبية:

- ١ - الكشف السريري (الإكلينيكي) على العامل (صدر - بطن - أمراض جلدية).
- ٢ - الفحوصات المخبرية المطلوبة وتشمل:
  - أ. فحص البراز للطفيليات (Parasites).
  - ب. فحص الدم لكل من التيفود (Typhoid) - الباراتيفود (Paratyphoid).
  - ج. مزرعة براز للسامونيلا (Salmonella) والشيجلا (Shigella) وضممات الكوليرا (Vibrio Cholera).
  - د. مسحة من الأنف والحلق (الدفتيريا) (Diphtheria).
  - هـ. أشعة على الصدر.

ويتعين إجراء هذه الفحوصات والتحاليل في الوحدات والمرافق الصحية والمستشفيات التابعة لوزارة الصحة أو بالعيادات والمستوصفات والمستشفيات الخاصة المصرح لها بذلك من قبل وزارة الصحة.

## **ثانياً: التحصينات:**

تم في المراكز الصحية أو المستشفيات التابعة لوزارة الصحة فقط وتشمل:

- ١ - التحصين ضد الحمى الشوكية (Meningitis) ، مرة كل سنتين.
- ٢ - التحصين ضد التيفود (Typhoid) ، جرعتان بينهما أسبوع على الأقل كل سنتين.

## **(مادة ٢٨): صلاحية الشهادة الصحية**

مدة صلاحية الشهادة الصحية سنة واحدة وتتجدد فور إنتهائها، ويتم اتباع نفس الخطوات السابقة للحصول على شهادة أخرى.

## **(مادة ٢٩): الأمراض المعدية والإصابات**

### **(١-٢٩) الأمراض المعدية**

عدم السماح لأي شخص يشتبه في أنه يعاني من أو يحمل أي مرض معد ينتقل عن طريق الغذاء، أو يكون مصاباً بجروح ملتهبة أو بالتهابات جلدية أو تقرحات أو إسهال، بالعمل في تداول الأغذية أو القيام بأي عمل له صلة مباشرة بالغذاء. وإذا كان هذا الشخص من العاملين بالمنشأة يجب إستبعاده عن العمل وراجعته لأقرب مستشفى أو مركز صحي حتى يتم علاجه وشفاؤه من المرض أو الإصابة ، وفي حالة تعذر علاجه يستبعد نهائياً عن العمل .

## (٢٩) الإصابات

إذا أصيب عامل أثناء العمل بجرح فيجب إستبعاده فوراً عن العمل حتى تتم حماية موضع الإصابة بشكل تام بواسطة شريط طبي لاصق مقاوم للماء ذي لون مميز ومثبت بشكل محكم مع توفير الإسعافات الأولية لهذا الغرض. ولا يسمح للعامل بالعودة للعمل إلا بعد استخدام قفاز يغطي موقع الإصابة أو شفائه من الإصابة.

### (مادة ٣٠) : المظهر والسلوك الشخصي

- ١ - على كل شخص أثناء العمل في مناطق تداول الأغذية أن يواكب على غسل يديه مراراً بشكل جيد باستعمال الماء والصابون، ويجب غسل الأيدي قبل البدء في العمل وبعد الخروج من دورة المياه وبعد لمس أي مادة ملوثة أو تداول أي مادة يتحمل أن تكون مصدراً لنقل الأمراض، كما يجب غسل اليدين بعد الأكل أو التدخين أو لمس الشعر أو الأنف أو الأذن أو الفم أو الوجه، مع اتباع التعليمات السليمة لغسل الأيدي.
- ٢ - للمحافظة على النظافة الشخصية يجب على العاملين ارتداء الملابس الواقية والملائمة أثناء العمل، بما في ذلك غطاء الرأس والأحذية. ويجب أن تكون جميع هذه الملابس قابلة للتقطيف ما لم تكن مصممة للاستعمال غير المتكرر، مع العناية بنظافة الأظافر وتقطيفها.
- ٣ - يمنع منعاً باتاً القيام بأي عمل ينتج عنه تلوث للغذاء مثل الأكل أو الشرب أو التدخين أو البصق أو التمختط وخلافه في مكان العمل.
- ٤ - يجب استخدام القفازات المعقمة التي تستخدم لمرة واحدة فقط خصوصاً في قسم التعبئة، مع مراعاة أن ارتداء القفازات لا يغنى عن غسل الأيدي جيداً. ويجب أن تصنع القفازات من مادة غير منفذة.
- ٥ - على جميع العاملين في أقسام التصنيع والتعبئة ارتداء كمامه (Mask) لتنفسية الفم والأنف أثناء العمل.

- ٦ - يمنع منعاً باتاً ارتداء العاملين في أقسام التصنيع والتعبئة للمتعلقات الشخصية مثل الحلي والخواتم وال ساعات والدبابيس أثناء العمل.
- ٧ - يمنع منعاً باتاً النوم في أماكن العمل أو المستودعات.

#### **(مادة ٣١) : التدريب على الشؤون الصحية**

يجب أن يتدريب جميع العاملين بالمنشأة على الاشتراطات والقواعد الصحية لتداول الأغذية لمنع تلوث الغذاء.

#### **(مادة ٣٢) : الاحتياطات الخاصة بالزائرين**

يجب أن تتخذ الاحتياطات لمنع تلوث الغذاء من قبل زوار موقع تداول الأغذية، تتضمن هذه الاحتياطات ارتداء الملابس الواقية وتمرير أحذيتهم على المغاطس الأرضية عند الأبواب .

الباب الخامس

## مراقبة تنفيذ اللائحة

**(ماددة ٣٢) : مراقبة تنفيذ اللائحة**

تختص وزارة الشئون البلدية والقروية بمراقبة تنفيذ هذه اللائحة.